استغفار لما لا يصلح الظلم اليه ذكره يوشك ان يلحقه العقاب فيواقعه فيه
ومن ثم اي من هنا وهو قبيح الاستغفار الى استغفار اي من اجل
ذلك قال السبكي ورد ذم الاستغفار واجب عوارضه المعاصي ثم سلامة العلما
مع خوف العجب اعمالهم اخفيت العجب مستهجن اي اذا وقع فضل كما تقدم
وان قال الخاطر فنهيها عنه فيراد ان تفعله فانه من الشيطان فلم ملتفت
الى فعله فلا يستغفر الله من هذا الميل وحديث النفس ما لم تتكلم او
تعمل به والهم فيه يفعله مغفور اي قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم به رواه الشيخان
وقال صلى الله عليه وسلم من هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب اي عليه رواه
مسلم وفي رواية له كتبت الله عنده حسنة وان تكتمه ابن عطاء الله
بالسمو على الخطاب فعل الخواطر المذكورة لحسن بالطبع فيما هو حاصل وجود
فتكميلها في الاجتناب لما قبلها من نقص العبادة بالاعتماد على ما تقدم
بك ابن عطاء الله بالاستغفار واجبا لك فان مبلغ الخاطر المذكور اقبلية
لما مدى عليك فيتب على الفور وجوبا ليرتفع عنك ثم فعله بالتوبة
التي وعد الله بقبولها فضلا منه وما تتقوى به الاقلاع لما سبق فان لم تقلع
عن فعل الخاطر المذكور استلزاد وكسل فتركه هادم اللذات ومجاة العورات
اي تذكر الموت ومجاة العورات للتوبة وفي هذا فلو تذكرت بالموت تشدد
في الاقلاع عما يستلزم به قال صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم
اللذات رواه الترمذي زاد ابن حبان فان ما ذكره احد في ضيق الا وسعه
وان ذكره في سعة الا ضيقها عليه او تقلع تفتوك من رحمة الله وعفوه بما
فعلت تشرفه فيتب مقت ربك اي تمقتك عقاب ما تلك الذنوب له ان يفعل
في عبده ما شاء حيث اضفت الى الذنب الايأس من العفو عنه وقد قال
تعالى انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون واذا كان سعة رحمته التي
لا يحيط بها هو اي التي هي عن فرعه واسبه وكيف تقنطه وقد قال تعالى
قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر

الذنوب

الذنوب جميعا اي حتى الشرك وقد قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون ويستغفرون ويغفر
لهم رواه مسلم والحق ان على نفسه التوبة وما تنفعه او ما تقوى الخا
نسي حيث ذكرت تنفعه رحمته وهي اي التوبة التكرر على المعصية من حيث
انها معصية فلا تندم على شيء الخ لها ضرار بالدين لعين فتوبة وتتحقق
بالاقلاع عن المعصية وعزم ان لا يعود اليها وتدارك ما فات على اقتدار ورد
ما الغير الذي عنه كحق الفقراء بان تمكنه تسمو حقه وجبر ما فيه
فان لم يكن قدر له سقط هذا الشرط كما يسقط في توبة معصية
لا يتعلق عن مولاه بين وكذا يسقط شرط الاقلاع في توبة معصية
تعلق الحق عنها كشرب الخمر فالمراد بتحقق التوبة فيهذه الامور
الاربعة لا تتحقق به عنه لانه لا بد منها في كل توبة وفي نسخة والاستغفار
بدله بالاقلاع وما حاجة اليه وتتم التوبة ولو بعد نقضها عن
ولو كان تعبي اعرض تب الخ ولو تكرر عنك الجمهور وقيل لا تتم بعد
نقضها بارتداد الى المتوب عنه وقيل لا تتم عن معصية تكرر بالاجتناب الكبير
وقيل لا تتم عن ذنب مع الاصرار وارتكبت في الخاطر اما سوط بدل منها عنه
بالنسبة عنه حتى لا يرد الوقوع في المنهي ومن ثم اي من هذا وهو الاعتماد قال
الشيخ ابو عمرو البوبيني في المنثور فيتسقط الفصل فصلة فلا التوبة بعكس
ما مر وانها لا تتكون منهيا عنه خوف الوقوع في المنهي عنه ويكون
فلا يفعل الا التقليل ما مر وبه فلم يتحقق فيها هذه الفصلة فيأتي
بها وكل واقع في الكبيرة ومن جملته الخاطر فقد رتبه فعلا وان اراد انه هو
الذي سبب الصغيرة في فعل الذنب هو كلام سبب لا خلافه فلا يرد هي
استغفار عنه تعلم الطب لا للتداوي فلا يرد تعلم الذي مكتسب والعمل
مكتسب في خالق ويثاب ويعاقب على مكتسبه الذي يخالفه فعل عقب
فعلا وهذا الذي كره فعل العبد مكتسبا له توسط بين فريق المعتزلة ان العبد
خالق لفعله لانه يثاب ويعاقب وبين قول الجبرية انه لا فعل للعبد اصلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)